4 - وعن عمار بن ياسر : (أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم رخص للجنب إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أن يتوضأ وضوؤه للصلاة) .

- رواه أحمد والترمذي وصححه